واستنبط منه الدلالة لصحة الحاق ما زاد على الاسبوع
بالناقص منه اي فيما اذا نواه ولم يتمه قال وهذا الالحاق
فاسد لان ما دون الاسبوع اشتملت عليه نية الاسبوع
وهي صحيحة لوجود القصد الى المشروع في العبادة
من الاسبوع ثم عرض قطع العمل فلا يحبط ما مضى
بخلاف ما زاد بخلاف ما زاد عليه فلم تشتمل على نية
صحيحة لان الطايف خرج عن الطواف الشرعي
باستكمال سبع ويحتاج في الزيادة لتجديد نية ثم ما
تقدم عن الشافعي والمحب الطبري من حصول ثواب
المفعول عند السبع عند القطع للباقي محمول على
من قطعه لعذر والا فلا ثواب له نظير ما صرحوا به
في قطع الوضوء وغيره وان كان الطواف في حج او
عمرة او فيهما كالقران فالاولى ان ينوي بتعيين انه
ركن الحج مثلا او واجبه فان لم ينو ذلك كما ذكر صح
طوافه ان وجد قصد الفعل منه ولا يحتاج للتعيين
على الاصح لان نية الحج تشمله بفتح الميم اي تعمه
كما تشمل الوقوف وغيره من اركان النسك فلا
يحتاج عند عمل كل ركن من اركانه لنية تخصه ودخل
في كلامه طواف القدوم فلا يحتاج لنية وطواف
الوداع يحتاج للنية كما رجحه ابن الرفعة وغيره اذا
المعتمد عند الشيخين انه ليس من المناسك قال
الرملي بل يتجه وجوب النية فيه وان قلنا انه منها
لوقوعه بعد التحلل الثاني وهو من جنس عبادة تحتاج

لنية

لنية ويفرق بينه وبين التسليمة الثانية من الصلاة
بانه على صورة عبادة مستقلة محتاجة لنية
قطعت التبعية لانقضاء معظم المناسك وخالف
الشارح فاختار في التحفة انه ان وقع عقب النسك
لم يجب له نية نظر للتبعية والا وجبت لانتقالها
واذا قلنا بالاصح ان النية لا تجب اي تعيين انه
فرض اول لك فالاصح انه يشترط لصحته
ان لا يصرفه لفرض اخر غير الطواف ولو مع قصد
الطواف للتشريك بين العبادة وما يضرّبها من
الصرف لما ذكر من طلب غريم مصدر مضاف
لفاعله اي لهذا الطايف او للمفعول اي طلبه غريما
له من يمشي له طالبا او مطلوبا وبحوه من الصوارف
فلو صرفه لما ذكر لا يصح طوافه لفقد شرط
المانع وفارق الوقوف حيث لا يضر فيه الصارف
بان الطواف قربة في نفسه بخلاف الوقوف والرمي
كالطواف كما قاله ابن العماد رد اعلى الاسنوي قال
ابن العماد ان جنس الرمي مما يتقرب به كرمي العدو
فهو قربة في نفسه فقبل الصرف كالطواف بخلاف
الوقوف انتهى ويؤيده ما ياتي من اشتراط قصد
المرمي بخلاف قصد الموقف فلا يشترط وبان من
عليه رمي او طواف فرمى او طاف عن غيره وقع
عن نفسه وبما تقرر يعلم ان الذي ينبغي اعتماده
ان السعي كالطواف لان جنسه مما يتقرب به

صارف ع

معابل

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)